

جمهورية مصر العربية



رَأْسُ السَّنَةِ الْجُمْهُورِيَّةِ

الجريدة الرسمية

الثمن ١٥ جنيهاً

السنة السابعة والستون	الصادر في ٢٣ صفر سنة ١٤٤٦ هـ الموافق (٢٨ أغسطس سنة ٢٠٢٤ م)	العدد ٣٤ مكرر (د)
--------------------------	---	------------------------

محتويات العدد

قرارات رئيس جمهورية مصر العربية

رقم الصفحة	
٣	قرار رقم ٣٦٦ لسنة ٢٠٢٤
٤	قرار رقم ٣٦٧ لسنة ٢٠٢٤
٥	قرار رقم ٣٦٨ لسنة ٢٠٢٤
٦	قرار رقم ٣٦٩ لسنة ٢٠٢٤



صورة الكترونية لأصلها عند التناول
الجمهورية العربية السورية
الأميرالية

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٦٦ لسنة ٢٠٢٤

بتعديل بعض أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم ٤١١ لسنة ٢٠٠٤

بإنشاء جامعة خاصة باسم "الجامعة البريطانية فى مصر"

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون تنظيم الجامعات الصادر بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ ؛

وعلى قانون الجامعات الخاصة والأهلية الصادر بالقانون رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٩

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤١١ لسنة ٢٠٠٤ بإنشاء جامعة خاصة باسم

"الجامعة البريطانية فى مصر" ؛

وعلى موافقة مجلس الجامعات الخاصة ؛

وعلى ما عرضه وزير التعليم العالى والبحث العلمى ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تُضاف إلى كليات الجامعة البريطانية فى مصر الواردة بالمادة الثالثة من قرار

رئيس الجمهورية رقم ٤١١ لسنة ٢٠٠٤ المشار إليه الكلية الموضحة فيما بعد :

١٣- العلاج الطبيعى .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالى

لتاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٣ صفر سنة ١٤٤٦ هـ

(الموافق ٢٨ أغسطس سنة ٢٠٢٤ م) .

عبد الفتاح السيسى



قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٦٧ لسنة ٢٠٢٤

بتعديل بعض أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥٣ لسنة ٢٠٠٦

بإنشاء جامعة خاصة باسم "جامعة النهضة"

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون تنظيم الجامعات الصادر بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ ؛

وعلى قانون الجامعات الخاصة والأهلية الصادر بالقانون رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٩

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥٣ لسنة ٢٠٠٦ بإنشاء جامعة خاصة باسم

"جامعة النهضة" ؛

وعلى موافقة مجلس الجامعات الخاصة ؛

وعلى ما عرضه وزير التعليم العالى والبحث العلمى ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تُضاف إلى كليات جامعة النهضة الواردة بالمادة الثالثة من قرار رئيس الجمهورية

رقم ٢٥٣ لسنة ٢٠٠٦ المشار إليه الكليتان الموضحتان فيما بعد :

١١- التمريض .

١٢- تكنولوجيا العلوم الصحية التطبيقية .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالى

لتاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٣ صفر سنة ١٤٤٦ هـ

(الموافق ٢٨ أغسطس سنة ٢٠٢٤ م) .

عبد الفتاح السيسى

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٦٨ لسنة ٢٠٢٤

بتعديل بعض أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥٥ لسنة ٢٠٠٦
بإنشاء جامعة النيل

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون تنظيم الجامعات الصادر بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ ؛

وعلى قانون الجامعات الخاصة والأهلية الصادر بالقانون رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٩

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥٥ لسنة ٢٠٠٦ بإنشاء جامعة النيل ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٣ لسنة ٢٠١٤ بتحويل جامعة النيل

الخاصة إلى جامعة النيل الأهلية ؛

وعلى موافقة مجلس الجامعات الأهلية ؛

وعلى ما عرضه وزير التعليم العالى والبحث العلمى ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تُضاف إلى كليات جامعة النيل الواردة (بأولاً من المادة الثالثة) من قرار رئيس

الجمهورية رقم ٢٥٥ لسنة ٢٠٠٦ المشار إليه الكليات الآتية :

٧- كلية العلوم الإنسانية والرقمنة .

٨- كلية علوم المياه والأمن الغذائى .

٩- كلية العلوم .

١٠- كلية الدراسات العليا فى التربية .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالى

لتاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٣ صفر سنة ١٤٤٦ هـ

(الموافق ٢٨ أغسطس سنة ٢٠٢٤ م) .

عبد الفتاح السيسى

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٦٩ لسنة ٢٠٢٤

بتعديل بعض أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٣٧ لسنة ٢٠٢٠

بإنشاء جامعة أهلية باسم "جامعة المنصورة الجديدة"

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون تنظيم الجامعات الصادر بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ ؛

وعلى قانون الجامعات الخاصة والأهلية الصادر بالقانون رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٩

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٣٧ لسنة ٢٠٢٠ بإنشاء جامعة أهلية باسم

"جامعة المنصورة الجديدة" ؛

وعلى موافقة مجلس الجامعات الأهلية ؛

وعلى ما عرضه وزير التعليم العالي والبحث العلمي ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تُضاف إلى كليات جامعة المنصورة الجديدة الواردة بالمادة الرابعة من قرار رئيس

الجمهورية رقم ٤٣٧ لسنة ٢٠٢٠ المشار إليه الكلية الموضحة فيما بعد :

١٥- العلاج الطبيعي .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٣ صفر سنة ١٤٤٦ هـ

(الموافق ٢٨ أغسطس سنة ٢٠٢٤ م) .

عبد الفتاح السيسي

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٦٥ لسنة ٢٠٢٤

٥٥٩ - ٢٠٢٤/٩/١ - ٢٠٢٤/٢٥١٨١